

حرف التاء

تاج العروس : معجم لغوي ضخمة، وموسوعة كبرى في اللغة، صنفه محمد بن محمد، المشهور بالسيد المرتضى الحسيني الزبيدي، شرح فيه (قاموس) مجد الدين الفيروزآبادي ونهج نهجه في ترتيب مواد على أواخر حروف الكلمات، واعتمد في تصنيفه على مؤلفات كثيرة لسابقه في مختلف العلوم من تفسير وتاريخ، وأدب، ولغة، ونحو وصرف، وأمثال وأنساب، نثقت على مائة وعشرين كتاباً ذكرها في المقدمة، من أهمها: صحاح الجوهري، ومحكم ابن سيده الأندلسي، ولسان العرب لابن منظور الإفريقي، وأساس البلاغة لجار الله الزمخشري، ومقاييس اللغة لابن فارس، والعباب للصاغاني، واستدرك على (القاموس المحيط) بعض الكلمات التي أهملها.

تاج محل : أعظم أبنية العالم روعة، وأكثرها بهاء، أرادها الإمبراطور المغولي (شهاب الدين شاه جيهان) ليكون أجمل مقبرة لشريكة حياته، وأم أولاده الستة، فتم له ما أراد، توفيت (أرجمن) زوجة (شاه جيهان) سنة (1040هـ/1629م) بعد أن تدلله في حبها، وكان يحلو له أن يدعوها (ممتاز محل) أي زينة القصر، وحين رحلت عنه وهي في شرح شبابها، عزم على تخليد ذكرها وبناء أجمل مقبرة لها في التاريخ، وكانت في عهده (الهند) تعيش عصرها الذهبي لفن العمارة والبناء، فاستقدم المهندسين والمعماريين من أطراف الدنيا لإعداد أروع تصميم، والمرجح أن المهندس الفارسي عيسى الشيرازي هو الذي أبدع تصميم الضريح فكان أحد عجائب الدنيا، واستغرق البناء والتصميم سبعة عشر يوماً نفذه نيف وعشرون ألف عامل، وأتى بالأحجار ومواد البناء من أصقاع شتى، منها مصر والجزيرة العربية وبعض المناطق في الهند والتبت، بني (تاج محل) على طراز المسجد، وتعلو الضريح قبة يخالها الناظر تاجاً نقشت عليها آيات من كتاب الله، وزينت جدرانها بالأحجار الكريمة والعقيق والفيروز، وفي طرف الضريح أقيم مسجد صغير، وقاعة لاستقبال الإمبراطور وأصحابه، وقد أحدثت به حديقة بلغت الغاية في التنسيق والجمال تزينها نافورات رائعة. وكان (شاه جيهان) يود بناء ضريح ثان له لكن الموت عاجله فدفن إلى جوار ليلاه، وكانت وفاته سنة (1076هـ/1666م).

تاريخ الرسل والملوك : المعروف بتاريخ الطبري، صنفه محمد بن جرير الطبري، المفسر الكبير، المؤرخ الشهير، وأراده أن يكون شاملاً لأخبار الكون منذ بدء الخليقة حتى عام 302 للهجرة النبوية المباركة، وقد سلك ابن جرير في تصنيعه سبيل المحدثين، حيث يذكر السند برواته وطرقه حتى يصل إلى الخبر الذي يريد أن يسرده، ويلاحظ عليه امتناعه عن إبداء رأيه فيما يسوقه من الأخبار والروايات، وقد يشير إلى المصدر الذي أخذ عنه حيناً، ويعرض عن الإشارة أحياناً أخرى، تحدث عن الأنبياء حسب تسلسل ذكرهم في التوراة، وعماً مرَّ بهم خلال حياتهم من أحداث، وعزز حديثه بآيات الكتاب المبين المناسبة للحدث، وأورد سير الملوك حتى إذا انتهى إلى بعثة النبي ﷺ، فضَّل فيها القول فروى بها ظمناً الظامتين، ونقَّع الغلَّ التي في الصدور، وراعى استكمال نواقص من سبقوه من المؤرخين، واستعان خلال عرضه لمواد مؤلفه بما تيسر له من التفاسير، وكتب الحديث، والشعر والأدب، والمغازي والسير، فخرج كتابه موسوعة غنية بالمعرفة لا يستغني عنها الباحثون، ونظراً لأهمية هذا المصنف الكبيرة فقد ترجم إلى لغات أجنبية عدة كالفارسية والفرنسية والتركية.

التَّبَنِّي : لغة: اتخاذ الرجل ابناً له ليس من صلبه، وادعاؤه بنوته. وهذا يعني إعطاء المتبني الحقوق الثابتة للولد ذي النسب الحقيقي، ويتم ذلك بأخذ طفل من أبوين فقيرين، أو مجهولين، وإحاقه بأبوين وهميين ليعيش بينهما، وكان هذا الأمر شائعاً في الجاهلية، ومستمراً في صدر الإسلام.

وقد تبني الرسول ﷺ (زيد بن حارثة)، وأصبح الناس ينادونه (زيد بن محمد) حتى نزل تحريم التبني بقوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمْ أَلْفَى تَطْلُهُنَّ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكَمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ① أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَلِإَرْوَاحِكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوْلَاكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: 4، 5]. فقال النبي ﷺ: «أنت زيد بن حارثة».

وذكر العلامة الألوسي في تفسير الآية الآنفة بعض الأحاديث، منها: عن سعد بن أبي وقاص أن النبي ﷺ قال: «من ادعى إلى غير أبيه، وهو يعلم أنه غير أبيه، فالجنة عليه حرام»، وأخرج الشيخان أيضاً: «من ادعى إلى غير أبيه، أو انتمى إلى غير مواليه، فعليه لعنة الله تعالى والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله تعالى منه

صرفاً ولا عدلاً» وأخرجنا أيضاً: «ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلم إلا كفر»، والكفر هنا بمعنى الجحود لا الخروج عن الملة.

تَبُوك : بلغ النبي ﷺ أن الروم مُزْمَعُونَ على غزو المدينة، وقد استنصروا معهم بعض القبائل المنتصرة كـ (لَحْمٍ وَجُدَامٍ وَعَامِلَةٍ وَعَسَّانٍ)، وكان الناس في المدينة في عسرة شديدة، فدعا النبي ﷺ الأغنياء إلى الإنفاق لإعداد جيش يواجه به حشود الروم، وأعلم الناس - خلافاً لعادته - بأنه يريد الروم، حتى يأخذ الناس أهبتهم، ويستعدوا لقتال عدو شديد في وقت عصيب، وجاء أبو بكر رضي الله عنه بكل ماله، فقال له النبي ﷺ: «ماذا أبقيت لأهلك يا أبا بكر؟» قال: أبقيت لهم الله ورسوله، وجاء (عمر) بنصف ما يملكه، وجاء (عثمان) بألف دينار ومائتين من الإبل، فسر رسول الله ﷺ وقال: «اللهم ارض عن عثمان فإنني راض عنه» وردَّ الضعفاء والفقراء الذين لا يجدون نفقة يسهمون بها، ففاضت دموعهم لأنهم لا يجدون ما ينفقون، قال تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعْفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يَنْفِقُونَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ عَلَى رَسُولِي مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٩١﴾ وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَحِمْكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ ﴿٩٢﴾﴾ [التوبة: 91 - 92]. وبرز بعض المنافقين لتبسيط همم الخارجين مع رسول الله ﷺ وراحوا يقولون: ليس من المناسب أن تخرجوا في هذا الحر الشديد، فنزل قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ﴾ [التوبة: 81]، وخلف رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب رضي الله عنه في أهله، ثم خرج بالناس، فلما بلغ (تَبُوك) وجد القبائل المنتصرة قد تفرقت وولت هاربة، وأن الروم قد تراجعوا، فأقام في (تَبُوك) عشرة أيام، ثم قفل عائداً إلى المدينة، بعد أن صالح أهل (أيلة - أذرح - جرباء) على الجزية، وبعث خالد بن الوليد إلى دومة الجندل فأسر ملكها أكيدر، ثم صالحه النبي ﷺ على الجزية، ثم اعتذر المنافقون لرسول الله ﷺ عن تخلفهم، وأخذوا يحلفون له الأيمان، وجاء ثلاثة تخلفوا من غير عذر، ولا نفاق وهم: (كعب بن مالك، مرارة بن الربيع، هلال بن أمية) واعتذروا، فلم يقبل رسول الله ﷺ أعتذارهم وأمر المسلمين بمقاطعتهم، فضاقت عليهم الأرض برحبها، ثم تاب عليهم بعد خمسين ليلة، وفرح المسلمون بتوبتهم، إن الله هو التواب الرحيم، وكانت (تبوك) آخر غزاة لرسول الله ﷺ.

التحكيم : حَكَمَ: قضى، وحَكَّم: جعله حَكَمًا، وقد نص القرآن على التحكيم عند وقوع خلاف بين الزوجين بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ [النساء: 35]، ويشترط في

الحكمين: الإسلام والبلوغ والعقل والعدالة، والذكورة ليست شرطاً، ويعين القاضي الحكمين بعد توفر الشروط الآتية فيهما، والأفضل أن يكونا كما نصت الآية، واحد من أهل الزوج، والآخر من أهل الزوجة، ويشترط رضا الزوجين في تعيينهما لأنهما وكيلان عن الزوجين، ولا يشترط رضا الزوجين بقرار الحكمين بعد أن رضيا بتحكيمهما، وعلى القاضي تنفيذ حكمهما بالوفاق أو الفراق، وإذا اختلف الحكمان ولم يتوصلا إلى قرار عين القاضي حكمين غيرهما، فإذا لم يرض بهما الزوجان فللقاضي الحكم بما يراه مناسباً.

التركة : لغة: ما يتركه المتوفى لوارثه، واصطلاحاً: ما تركه الميت من الأموال صافياً عن تعلق حق الغير بعين من الأموال، وترتب الحقوق المتعلقة بالتركة كما يلي:

- 1 - الديون العينية، وهي المتعلقة بأعيان التركة.
- 2 - تجهيز الميت وتكفينه في حدود السنّة عند الجمهور، وذهب الحنابلة إلى أولويته.
- 3 - الديون الشخصية الثابتة في ذمة المتوفى لا ماله.
- 4 - الوصايا الصحيحة في حدود ثلث الباقي بعد الديون والتجهيز والتكفين.
- 5 - التوزيع على الورثة، فإن لم يوجد أحد صرفت للمقر له بنسب على الغير، فإن لم يكن، وضعت في بيت المال، ثم يتم صرفها في مصالح المسلمين.

الترمذي : أبو عيسى، محمد بن عيسى بن سؤرة الترمذي، ولد في قرية (بوج) التابعة لترمذ، طلب العلم صغيراً، زار العراق والحجاز وخراسان، والتقى فيها بأئمة الحديث، وسمع من الشيخين البخاري ومسلم، وأبي داود، وقتيبة بن سعيد، ومحمد بن بشار، وروى عنه علماء أجلة كثر. كان أبو عيسى إماماً حافظاً، ضابطاً، متقناً، شهد بفضل البخاري، حين قال له: (إن ما انتفعت بك أكثر مما انتفعت بي)، وقال الحافظ المقدسي عن كتابه السنن: (كتاب الترمذي عندي أنفع من كتابي البخاري ومسلم، لأن كتابي البخاري ومسلم لا يقف على الفائدة منها إلا المتبحر العالم، وكتاب الترمذي يصل إلى فائدته كل أحد من الناس). وروي عن الترمذي أنه عرض كتابه السنن على علماء الحجاز والعراق وخراسان، فرضوا عنه، ثم قال: (ومن كان في بيته هذا الكتاب فكأنما في بيته نبي يتكلم)، عُمر الترمذي من سنة (209 إلى 279هـ/ 824 - 892م)، ومات بترمذ، وترك مصنفاً هامة أشهرها: (السنن، الجامع الصحيح) و(الشامل المحمدية)، رحمته الله.

التروية : يوم التروية، ثامن أيام شهر ذي الحجة، وسمي بذلك لأن الحجاج يروون إبلهم فيه، ويتزودون بالماء، استعداداً للوقوف بعرفة في اليوم التالي، والإحرام فيه بالحج سنة لمن لم يدخل مفرداً أو قارناً قبل ذلك، ويتحرك الناس فيه من مكة إلى منى للمبيت فيها، والمبيت سنة عند الجمهور، وواجب عند الشافعية، ثم يتحرك الحجاج بعد صلاة الفجر إلى عرفات ليسألوا الله من فضله أن يمنَّ عليهم بالغفران.

التشهد : سنة : وله صيغتان:

الأولى : أخذ بها الحنفية والحنابلة وآخرون، وهي: (التحيات لله، والصلوات والطيبات، السلام عليكم أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله).

والثانية : أخذ بها الشافعي، وهي: (التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله، السلام عليكم أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله).

وكلتا الصيغتين وردتا عن النبي ﷺ، وحكم التشهد وجوبه في القعودين الأول والأخير عند الحنفية، أما عند الشافعية والحنابلة فهو سنة في القعود الأول وفرض في القعود الأخير، وسنة في القعودين عند المالكية، ويكفي الإتيان ببعض عند الشافعية والحنابلة، وقال الحنفية بکراهة التحريم لمن تركه، وتصح الصلاة، وقال المالكية: إن قعد قرر التشهد صحت صلاته.

التعريفات : معجم لتعريف مصطلحات العلوم، صنّفه علي بن محمد بن علي الجرجاني، وعرّف فيه المصطلحات الأصولية والفقهية، والنحوية والصرفية، والعقدية والصوفية، والكلامية والفلسفية، والمنطقية والتجويدية، والحديثية واللغوية، والفلكية والحسابية، والهندسية، والبلاغية والعروضية.

وقام بترتيبه حسب أحرف الهجاء بدءاً بالألف وانتهاءً بالياء، وذكر فيه المؤلف تعريفات (1647) مصطلحاً، وهذا المصنف يحتاجه المصنفون عند تصنيفهم لمؤلفاتهم في العلوم التي تم ذكرها آنفاً، ولا بد للمؤلف في أي علم من أن يبدأ بتعريف هذا العلم بادئ ذي بدء قبل الدخول في الموضوع الذي ينوي الخوض فيه والعلم الذي سيتحدث عنه، وقد لقي هذا المصنف اهتمام الباحثين، فأضافوا إليه بعض الإضافات المفيدة أولها لأحمد بن سليمان بن كمال باشا المتوفى سنة (940هـ) والثاني لعبد الرؤف محمد المناوي المتوفى سنة (1030هـ) وسماه

(التوفيق على مهمات التعاريف)، ولهذا المعجم عدة طبقات يتداولها أهل الاختصاص، وقد توسع الجرجاني وأسهب في تعريفه للمصطلحات الصوفية، ولعله كان من أتباع المذهب وأحد مريديه، توفي سنة (816هـ-1413م) في شيراز، رحمته الله.

التعسف في استعمال الحق : لغة: الجور والظلم والإساءة، واصطلاحاً مناقض قصد الشارع في تصرف مأذون فيه شرعاً بحسب الأصل.

والتعسف يشكل انحرافاً من صاحب الحق عندما يريد استعمال حقه، فينتج عنه ضرر يصيب غيره، ويعرضه للمساءلة والتعويض، وسواء أكان إلحاق الضرر بغيره عن قصد أو عن غير قصد.

ويتحقق التعسف بأشكال أخرى، كما لو كانت المصالح التي يسعى إلى تحقيقها قليلة الأهمية إذا ما قورنت بالأضرار التي تنال غيره بسببها، أو إذا كان يرمي إلى تحقيق مصالح غير مشروعة أصلاً.

وسمى الإمام الشاطبي رحمته الله التعسف في استعمال الحق باسم (الاستعمال المذموم)، ولم لا يكون مذموماً إذا جرّ ضرراً لغيرك ولم يحقق منفعة لك؟ كما عبّر عنه ابن قيم الجوزية رحمته الله بتعبير المضارة في الحقوق، وقد حث الشارع الحكيم الأزواج على ألا يتعسفوا في استعمال حق الطلاق بإيقاع الضرر بالمرأة، قال تعالى: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَنْ أَجَلَهُنَّ فَامْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّئَلْمُنَّوْا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ [البقرة: 231].

كما حض الأولياء على عدم التجاوز والتشدد في الولاية التي يمارسونها على المرأة، قال تعالى: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَنْ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَمْسُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا رَضُوا بِبَنِّهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: 232].

ومعيار التعسف هو أن يستعمل الحق في غير ما شرع له، ويقضي منع الفعل المتخذ وسيلة لتحقيق الضرر، أو إرادة إنزال الأذى بالآخرين، أو إذا نتج عنه اختلال في توازن المصالح بينه وبين من سواه.

التفسير : لغة: فسّر: أظهر وبيّن، ويعني الكشف عن معنى اللفظ المشكل، قال تعالى ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: 33] أي أكثر إيضاحاً وأفضل بياناً، واصطلاحاً: علم يفهم به آيات الله المنزلة على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، وبيان معانيها، ثم استخراج أحكامها ووجوبها. ويشترط في المفسر سلامة الاعتقاد، وترك الهوى، والعلم بالقرآن، ودقة الفهم، وإتقان علوم اللغة من نحو وصرف

وغيرها. يضاف إلى ذلك الصدق والأمانة وحسن الخلق، وينبغي للمفسر بادية ذي بدء أن يفسر القرآن بالقرآن، فإن لم يكن فبالسنة المطهرة، ثم من أقوال الصحابة، وأخيراً أقوال التابعين، ويسمى هذا التفسير المأثور، وأول المفسرين كان خاتم المرسلين ﷺ، قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكُرُونَ﴾ [النحل: 44]. ثم الصحاب الكرام رضوان الله عليهم، وفي مقدمتهم الخلفاء الراشدون: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي، يليهم ابن عباس ترجمان القرآن، وابن مسعود، ثم التابعون، إلا أن دخول عدد من أهل الكتاب في الإسلام واتساع رقعة الفتوحات الإسلامية أدخل في التفسير كثيراً من الروايات الإسرائيلية التي لا تمت إلى الحقيقة بصلة، وأدى ظهور فرق الكلام وأهل البدع والأهواء إلى تفسيرات متناقضة حتى مع قواعد المنطق واللغة والشرع لأن كلاً يريد لرأيه أن ينتشر، ولمذهبه أن يسود، وفي الوقت الراهن نحى بعض المفسرين منحى جديداً في التفسير حين ضمنوا تفسيرهم لكتاب الله العزيز النتائج التي وصل إليها العلم الحديث، كما فعل طنطاوي جوهرى في تفسير المفصل للقرآن الكريم.

وظهر التفسير الإشاري أو الصوفي، وإن كان يعتبر فرعاً من فروع التفسير بالرأي، والمقصود به تأويل الآيات على معان غير ظاهرة منها بمقتضى إشارات خفية لا يدركها إلا أرباب السلوك. ويمكن التوفيق بينها وبين الظواهر المراد مما يضبط التفسير على كلام العرب الذي نزل به القرآن، ويوجب فهمه وفاقاً لكلامهم، ومن أهم كتب التفسير الإشاري (لطائف الإشارات) للإمام القشيري، رحمته الله.

وهناك التفسير بالرأي أي بالاجتهاد، وقد أباحه قوم من العلماء، ورفضه آخرون ما لم يرد فيه أثر من المرفوع أو الموقوف، والحق أن ما جرى على كلام العرب، وراعى شروط التفسير فهو جائز بلا ريب، وما خالف الأدلة الشرعية، وقواعد العربية، ولم يستكمل شروط التفسير، فلا يعول عليه، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: (إنما أخاف عليكم رجلين: رجل يتأول القرآن على غير تأويله، ورجل ينافس الملك على أخيه) وللتفسير بالرأي شروط منها:

1 - اعتماد العلوم التالية: (أصول الفقه - أصول الدين - القراءات - اللغة العربية بفروعها - الأحاديث المبينة للتفسير كأسباب النزول والناسخ والمنسوخ، والتاريخ ومعرفة مسلمات العلوم الحديثية).

2 - اعتماد تفاسير من تقدم من المفسرين وله في ذلك سعة، لأن السلف الصالح ما زالوا يتحرجون من القول في القرآن، خشية التقول على الله تعالى.

3 - التحري في مطابقة التفسير للمفسر من غير إنقاص يوضح المعنى أو زيادة لا تليق بالغرض، حتى لا يعدل عن المعنى الذي أراده منزل التنزيل، جل شأنه. ومن أهم التفاسير بالرأي (روح المعاني) للألوسي، و(الجامع لأحكام القرآن) للقرطبي، و(الكشاف) للزمخشري، و(تفسير النسفي) وغيرها.

وهناك التفسير بالمأثور: ويضم تفسير القرآن بالقرآن، وما نقل عن الرسول وأصحابه، وما نقل عن التابعين، وقد أصيب التفسير المأثور بالوهن لسببين:

- 1 - أخبار الإسرائيليات، وأثر الثقافتين اليهودية والنصرانية في التفسير.
- 2 - حذف الإسناد بعد تفشي الوضع في عصر الصحابة، حيث أهمل قوم عزو الأقوال إلى أصحابها، ولم يبحثوا عن الصحة، فالتبس الصحيح بالسقيم، ومن كتب التفسير المأثور: (تفسير الطبري) و(تفسير الخازن) و(الدر المنثور في التفسير المأثور) للسيوطي.

التكليف : التزام بفعل ما أمر الله تعالى به، وترك ما نهى عنه، والكلف بالشيء دليل الحب الصادق، وغاية المكلف امتحانه في عبوديته لله والتحقق من طاعته، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥١﴾﴾ [الذاريات: 56]. وكان آدم ﷺ أول المكلفين، وللتكليف شروط: البلوغ - الإسلام - العقل - القدرة، ويترتب على التكليف ثواب على فعل المكلف ما أمر بفعله، وعقاب على فعل المكلف ما نهى عنه.

وللتكليف أنواع:

- 1 - بدني (صوم، صلاة).
- 2 - مالي (زكاة، صدقات).
- 3 - مشترك (الحج ونفقاته).

وغاية التكليف تكريم الإنسان، وتمييزه عن سائر المخلوقات، فقد منح العقل وحرمه سواه، ليستطيع الاختيار والتفريق بين الخير فيتبعه، والشر فيجتنبه، وعلى أساس اختياره يكون الجزاء خيراً إذا فعل الخير، وشرّاً إذا فعل الشر.

التلبية : لبي في اللغة معناها أجاب بقوله: لبيك، واصطلاحاً: أن يقول الحاج: لبيك اللهم لبيك. وتلي التلبية النية بالحج أو العمرة أو الإحرام، حيث تجتنب محظورات الإحرام، وهي واجبة في ابتداء الإحرام، وتكون سنة مستحبة بعده، وصيغتها كما

جاءت في حديث جابر، قال: (أهلّ رسول الله ﷺ بالتوحيد «لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك» ويكره تنزيهاً الإنقاص منها، أما الزيادة عليها فليس بها بأس، ويستحب الإكثار منها، ورفع الصوت بها من غير مشقة، والمرأة تسمع من بجانبها، وإسرارها بها أفضل، وتتم باللسان لا بالقلب فإذا ذكرها بقلبه لم يكن ملبياً، ويجدها الحاج ما دام محرماً ولا سيما عقب الصلاة، وعند لقاء الأصحاب، وفي الصعود والهبوط والركوب والنزول، وعند تجدد الأحوال، ويقوم مقامها أي ذكر يعظم الله تعالى به من تهليل وتسييح وتحميد وتكبير، وتقطع في الطواف، وعند رمي جمرة العقبة يوم النحر. ومعنى التلبية: إقرار الحاج أو المعتمر لله تعالى بالعبودية والوحدانية، وتنزيهه عن الشريك، والإقامة على طاعته، وابتغاء رحمته ومغفرته.

التمتع في الحج : وهو أن ينوي الحاج في أشهر الحج، محرماً من الميقات بقلبه ولسانه، ويلبي بقوله: (لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك)، ثم يدخل مكة فيؤدي أفعال العمرة، الطواف والسعي ويحلق رأسه أو يقصر شعره، فيتحلل من إحرامه، قبل يوم التروية، ثم ينوي الحج وحده، محرماً من مكانه بمكة ويقول: (اللهم إني أريد الحج فيسره لي، وتقبله مني)، ثم يلبي فوراً، ويخرج إلى منى صبيحة يوم التروية (الثامن من ذي الحجة) بعد صلاة الفجر، ويبعث فيها حتى صباح يوم عرفة (التاسع من ذي الحجة) فيخرج إلى عرفة بعد صلاة الفجر ويبقى فيها إلى ما بعد الغروب، ثم ينزل إلى مزدلفة ويبقى حتى طلوع فجر عيد الأضحى (العاشر من ذي الحجة)، فيتوجه إلى منى لرمي جمرة العقبة، ثم ينحر هديه، ويحلق رأسه أو يقصر شعره، فيتحلل التحلل الأول (الأصغر)، ثم يتوجه إلى الكعبة فيطوف طواف الإفاضة، (سبعة أشواط) ووقته الأيام الثلاثة من عيد الأضحى، فيتحلل التحلل الأكبر، ويعود إلى منى فيبيت فيها إلى اليوم الثاني، فيرمي الجمرات الثلاث، ويكرر ذلك في اليوم الثالث، وآخر ما يفعله طواف الوداع، ثم يغادر مكة إلى وطنه وأهله.

التميمة : عُوذة أو قلادة أو جرز، تقي من المرض والأذى، وتمنع من الإصابة بالعين، وهذا من معتقدات أهل الجاهلية، وقد حرمها الإسلام الحنيف لمنافاتها عقيدة توحيد الله تعالى، وقد وردت عن النبي ﷺ أحاديث عدة بتحريمها، منها: «من علق تميمة فقد أشرك» و«من علق تميمة فلا أتم الله له» و«من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد أشرك، ومن تعلق شيئاً وكل إليه». ومن التمام ما هو مباح، إذا اقتصر على أسماء الله تعالى وآيات التنزيل العزيز، ومنها ما هو محرم، وهي التي تحوي ما

سوى ذلك. والسنة أن يقتصر على التلاوة والذكر دون التعليق كما قال (أبو بكر بن العربي)، أما الحرز وأظفار السباع وعظامها، فهي من تائم الجاهلية المحرمة.

التنجيم : محاولة معرفة الغيب، ولا يعلم الغيب إلا الله، وقد حجه ﷺ عن أحب أحبائه، وخاتم أنبيائه، إلا ما شاء الله أن يعلمه إياه، فأوحاه إليه بسفارة الأمين جبريل.

ومن معانيه : علم دراسة النجوم (حركاتها، أوضاعها) وهو مرادف لعلم الفلك، ودعاء المسلمون (علم النجوم).

وقد أطلقه بعضهم على الدراسات التي تهتم بتأثير النجوم على الإنسان وتتحكم في مستقبله ومزاجه، وهذا شيء لا يستند إلى أساس من الشرع مكين، إن هو إلا بهتان مبين، لأن العلم لم يقرّ به، ولم يتوصل إليه، وقد قيل: كذب المنجمون ولو صدقوا.

ومن معاني التنجيم أيضاً في لغة العرب: التفريق، والمنجم: المفرّق، وقد أنزل القرآن الكريم على رسول الله ﷺ منجماً - مفرّقاً - على مدى ثلاثة وعشرين عاماً.

والحكمة من تنزيل القرآن الكريم منجماً لا دفعة واحدة، من أجل تسهيل فهمه وتيسير حفظه، وثبتت قلب رسول الله ﷺ وقلوب المؤمنين، قال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً﴾ [الفرقان: 32]. ولا غرو فهو تنزيل من حكيم حميد.

التنعيم : موضع في شمال مكة، على يمينه جبل نعيم، وعلى يساره جبل ناعم، وأطلق على الوادي نعان، والتنعيم أقرب مناطق الحل إلى الحرم، ويقع على حدود الحرم، وقد أقيم فيه مسجد كبير يسمى (مسجد عائشة) أم المؤمنين ﷺ ومن أراد العمرة من أهل مكة أحرم من التنعيم، ومثلهم المقيمون في مكة من غير أهلها، وقد أمر النبي ﷺ عبد الرحمن بن أبي بكر ﷺ أن يعمر بأخته عائشة ﷺ من التنعيم فقال له: «يا عبد الرحمن، أردف أختك عائشة فأعمرها من التنعيم، فإذا هبطت بها من الأكمة، فلتحرم فإنها عمرة متقبلة» ويوم الرجيع أسر رجال من (عضل والقارة) صاحبي رسول الله ﷺ وهما حُبَيْبُ بن عدي، وزيد بن الدُّثَيْنَةَ، وباعوهما إلى قريش، فقتلتها في التنعيم، رحمهما الله تعالى.

التهامي : أبو الحسن، علي بن نهر التهامي، نسبة إلى تَهَامَة، شاعر مجيد، ولي خطابة الرملة، رحل إلى الشام والعراق، ثم بعثه (حسان بن مُفْرَج الطائي) حين

استقل ببادية فلسطين، إلى مصر ليسلم رسالة إلى بني قُرّة، فقبض عليه، وسجن في دار البنود بالقاهرة، ثم قتل في سجنه سنة (416هـ/1025م) كان له ولد توفي صغيراً رثاه بقصيدة بديعة قال فيها:

حكم المنية في البرية جاري ما هذه الدنيا بدار قرار
طُبعت على كدر وأنت تريدها صفواً من الأقدار والأكدار
ومكّلف الأيام ضد طباعها متطلب في الماء جذوة نار
وإذا رجوت المستحيل فإنما تبني الرجاء على شفير هار
ومنها:

جاورت أعدائي وجاور ربه شتان بين جواره وجواري
وتلهب الأحشاء شيب مفرقي هذا الشعاع شواظ تلك النار
وقال ابن خلكان: إنه رآه بعد موته بعض أصحابه في النوم، فقال له: ما فعل الله بك؟ فقال: غفر لي، فقال: بأي الأعمال؟ فقال: بقولي في مرثية ولدي الصغير:
جاورت أعدائي وجاور ربه شتان بين جواره وجواري
رحم الله أبا الحسن، وابنه الصغير، فإنه بالإجابة جدير.

التهجد : القيام إلى الصلاة من النوم، والتمهّد: النائم الذي يلقي النوم عن نفسه، قال تعالى: ﴿أَمِرَ الصَّلَاةَ لِلدُّلُوكِ أَلشَّمْسِ إِكَّ عَسَى أَيْلٍ وَقُرْمَانَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْمَانَ الْفَجْرِ كَانَتْ مَشْهُودًا ۝ وَمِنَ أَيْلٍ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا ۝﴾ [الإسراء: 78 - 79].

واتفق العلماء على أن صلاة النافلة ليلاً هي أفضل نوافل الصلاة للحديث الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم، وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل». ومن أراد أن يتهجد فليقم في جوف الليل الآخر، فقد روى عمرو بن عبسة، قال: قلنا: يا رسول الله، أي الليل أسمع؟ قال: «جوف الليل الآخر، فصل ما شئت».

وجاء في فضل صلاة التهجد أحاديث عدة منها: عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «رحم الله رجلاً قام من الليل فصلى، وأيقظ امرأته، فإن أبت نضح في وجهها الماء، ورحم الله امرأة قامت في الليل فصلت وأيقظت زوجها، فإن أبي

نضحت في وجهه الماء».

واختلف في عدد ركعاتها العلماء على قوله: إحدى عشرة ركعة بما فيها الوتر، وثلاث عشرة ركعة بما فيها الوتر، وذهب ابن قدامة إلى احتمال أنه ﷺ صلى في ليلة ثلاث عشرة، وفي ليلة إحدى عشرة، والله أعلم.

التَّوَاب : من أسماء الله الحسنى، واسم للعبد الكثير التوبة، واسم لله ﷻ لكثرة قبول توبة عباده المذنبين، وقد ورد في التنزيل العزيز إحدى عشرة مرة، والله ﷻ يقبل توبة العبد ما لم يُعْزِرْ، أي قبل أن تبلغ الروح الحلقوم، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِمِغْلَقٍ ثُمَّ يُتُوْبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَٰئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٧﴾ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَالَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَٰئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٧﴾﴾ [النساء: 17، 18].

وقد حث الله - تعالى شأنه - المؤمنين على التوبة فقال: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: 31]، وعلى التائب أن يتوب من جميع الذنوب، فإن تاب من بعضها صحت توبته من الذنب الذي تاب منه، وبقي الباقي عليه، وللتوبة شروط:

1 - الإقلاع عن المعصية.

2 - الندم على فعلها.

3 - العزم على ألا يعود إليها.

ولا تصح التوبة بفقد أي منها، هذا إذا كانت المعصية بين العبد وبين ربه، فإذا تعلقت بحق إنسان، أضيف لها شرط رابع، وهو أن يبرأ من حق صاحبها، فإن كانت مالا رده إليه، أو غيبة استحلها منها، ويضاف إلى ذلك كله كثرة الاستغفار لقوله ﷺ: «يا أيها الناس توبوا إلى الله واستغفروه فإنني أتوب في اليوم مائة مرة»، فلم نحن مقصرون؟

التوحيد : وله شرطان عند المتكلمين:

1 - العلم بأن الله ﷻ واحد لا شريك له فيما يستحق من الصفات نفياً وإثباتاً على الحد الذي يجب له تعالى.

2 - الإقرار به من قبل المكلف.

ولا يكون الإنسان موحداً إلا بتحقيق الشرطين معاً، فإذا علم ولم يقر، أو أقر ولم يعلم لم يكن من الموحدين، وهذا مفهوم أهل السنة عن التوحيد، وخالفهم المعتزلة في الصفات فقط، والتشبيه والتجسيم ينافيان التوحيد عند أهل السنة والمعتزلة معاً، ويرى السلفيون أن التوسل مناف للتوحيد، ولا ينفون عن الله تعالى ما وصف به نفسه من اليد والوجه والاستواء، ولكن بدون تشبيه ولا تكييف، والتوحيد جماع الدين كله، والكفر بكل أشكاله نفي للتوحيد، وكلمة التوحيد: (لا إله إلا الله) وركن الإسلام الأول شهادة التوحيد (أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله)، نسأل الله أن يثبتنا بها حتى نلقاه.

التوكل : على الله، الاستسلام إليه، والتوكل: أن يظهر الإنسان عجزه ويعتمد على غيره، ويكون التوكل بالاعتماد القلبي على الله، والرضا بقضائه وفعله، والتعلق به في كل حال، وفي الأمن والخوف والرجاء، مع الأخذ بالأسباب، ومن اعتمد على الله ولم يأخذ بالأسباب كان متواكلاً غير متوكل، ولهذا قال النبي ﷺ للأعرابي: «اعقلها وتوكل» أي: اربط ناقتك، وهذا أخذ بالأسباب، ثم توكل على الله بعد أخذك بها، وجاء في حديث الترمذي عن رسول الله ﷺ: قال رسول الله ﷺ: «لو أنكم تتوكلون على الله حقَّ توكله لرزقكم كما يرزق الطير، تغدو خِماصاً، وتروح بطاناً».

التيامن : أن يكون بدء العمل أو الفعل الحسن باليد اليمنى، إذا كان من شأنها، وبالرجل اليمنى إذا تعلق بها، قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: 21]. وعن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: (وكان رسول الله ﷺ يعجبه التيامن في تنقله، وترجله وفي طهوره وفي شأنه كله) رواه الشيخان، وفي رواية لمسلم: (كان رسول الله ﷺ يحب التيامن ما استطاع في طهوره، وتنعله وترجله، وفي شأنه كله)، وذلك أن أصحاب اليمين وعدوا بالجنة، ويؤتون كتبهم بأيمانهم وفي هذا من الفأل الحسن ما فيه، ولما كان ﷺ جاء ليعلم الناس الخير، كان لزاماً علينا أن نتأسى به في القول والفعل، عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كانت يد رسول الله ﷺ اليمنى لطهوره وطعامه، وكانت يده اليسرى لخلائه وما كان من أذى)، وكان يقول: «الأيمن فالأيمن» وفي رواية: «ألا فيمّنوا».

التيمم : لغة: القصد، وشرعاً: القصد إلى الصعيد لمسح الوجه واليدين، بنية استباحة الصلاة ونحوها، وهو طهارة ترايبية ضرورية بأفعال مخصوصة، تستعمل عند فقد الماء، وعند العجز عن استعماله.

وقد ثبتت مشروعيته بالكتاب والسنة والإجماع، فأما الكتاب فبقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسَ الْإِنْسَاءُ فَلَمْ يَجِدْ مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ [النساء: 43].
وأما بالسنة فبقوله ﷺ: «جعلت الأرض كلها لي ولأمتي مسجداً وطهوراً، فأينما أدركت رجلاً من أمتي الصلاة فعنده طهوره»، وأما بالإجماع فقد أجمع المسلمون على مشروعيته بدلاً من الوضوء والغسل، وقد نزلت آية التيمم ببركة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها حين حبست المسلمين، ولم يكن معهم وضوء، ولم يكونوا قرب ماء فنزلت الآية. ويباح التيمم عند الحداثين الأصغر والأكبر وفي الحضر وفي السفر، في الأحوال التالية:

- 1 - إذا عدم الماء أو لم يكن كافياً للطهارة.
 - 2 - إذا كانت هناك جراحة أو مرض يزيد الماء منه أو يؤخر الشفاء.
 - 3 - إذا خشي فوات الصلاة بخروج الوقت في طلب الماء فلا يستعمل الماء في الوضوء والغسل بل يتيمم ويصلي ولا يعيد.
- ويباح بالتيمم الصلاة، وقراءة القرآن من المصحف، ولا ينقص حكمه عن حكم الوضوء بشيء، ويبطل برؤية الماء والتمكن من استعماله، وينقض بنواقض الوضوء، أما كفيته: يبدأ بالنية، ثم يسمي الله تعالى، ثم يضرب بيديه على الصعيد الطاهر أو أي شيء علقه الغبار، ثم يمسح وجهه ويديه إلى المرفقين، فيطهر.